الهدنة ووقف القتال :

الهدنة حلف سياسى وعسكرى يعقده مندوبون سياسيون ، ولا يبرم إلا بموافقة الحكومات عليه ، مالم يكن المندوبون مفوضين فى ذلك . والغرض من الهدنة التمهيد لعقد الصلح .

والهدنة نوعان : عامة وخاصة . فالعامة توقف القتال فى كل الجهات ، والخاصة توقفه فى بعض الجهات .

وهي سواء أكانت عامة أم خاصة لا مندوحة عن تحديد وقت لها تنتهى بانتهائه. وقد تبرم الهدنة الخاصة لساعات موقوتة. ويجب العناية التامة فى تحديد الأيام والساعات تحديداً لا يحتمل التأويل ، ذلك لأن الحرب تستأنف بلا إنذار عند مضى الزمن الموقوت .

وعلى الحكومات أن تخبر قوادها بالهدنة فوراً خشاة أن يقع خطأ منهم لا يمكن استدراكه .

وإذا وقعت معركة بعد عقد الهدنة وقبل أن يصل خبرها إلى القواد ردت الأسرى وأعيدت الغنائم ، على ما فى المادة ٣٦ من معاهدة لاهاى .

وتوجب الهدنة عادة وقف الهجوم ومنع إطلاق النار وإرسال الجنود ، إذا لم يكن فى صك الهدنة مايخالف ذلك . ولا يمكن حصر الأعمال الممنوعة فى غضون الهدنة لأن النظريات والعمليات متضاربة فى هذا الشأن . فبعض رجال القانون يوجبون الامتناع عن كل عمل فيه منفعة للعدو ، وعلى ذلك فلا يجيزون ترميم الحصون المحاصرة أو زيادة المدافعين عنها ولا نقل الجيوش من مكان إلى أحسن منه . وبعضهم لا يرون تحريم هذه الأعمال ، بل يسمحون بنقل الجيوش وحشدها وإنشاء الخنادق ونحوها والتهيؤ لهجوم مقبل وغير ذلك من الاستعدادات ، على أن يكون ذلك وراء خطوط الحرب .

ونظريتهم هذه هى المتبعة فى الحروب .

فعلى الدول التى تريد تحريم عمل من الأعمال الحربية فى غضون الهدنة أن تنص عليه فى صك الهدنة .

ويجب أن يعنى بأمر تنظيم العلاقة بين الجيوش والأهلين أثناء الهدنة . والعادة أن تعين بقعة منعزلة (حيادية) بين الجيشين منعاً للهجوم ، وأن تكون المسافة بين المخافر الأمامية بعيدة ، وأن يمنع المرور فيها .

وأما الميرة والذخيرة فلا يسوغ إرسالها إلى الحصون المحاصرة عند رجال القانون الذين يوجبون المحافظة على الحالة الحاضرة ، لكن حرمان الجيوش المحاصرة من الميرة يجعل الهدنة بلاء عليهم ، وقد قيل أن هدنة واحدة تكفى لتسليم أعظم القلاع . فالإنصاف والعدل يوجبان أن يرسل المحاصر إلى الجيش المحاصر ما يحتاج إليه من القوت أثناء الهدنة ، لتكون حاله عند انتهاء الهدنة كما كانت عند إبرامها ، فألمانيا سمحت بإرسال الميرة إلى حصون بوهميا سنة ١٨٦٦ ولكنهم لم يبيحوا إرسالها إلى باريس سنة ١٨٧٠ .

وإذا نقض أحد الفريقين الهدنة حق للفريق الآخر أن ينقضها ، على رأى بعض رجال القانون . ويرى غيرهم ، أن على الفريق الآخر أن يدفع العدوان ثم يخبر عدوه بفسخ الهدنة ويستأنف الهجوم عليه إذا لم يكن هناك داع للامتراع . وتنقض الهدنة خيانة ، على ما فى الشرع الدولى كما فى المادة ٤٠ من معاهدة لاهاى ؛ أما إذا أخل بضعة جنود بأحكامها فأنها لا تفسخ بل يعاقب المخالفون ، على ما فى المادة ٤١ من المعاهدة المذكورة .

وهناك ما يسمى (وقف القتال) وهو حلف يعقد لمدة قصيرة بين قواد الجيوش والفيالق بواسطة رسل الحرب ، وينحصر فى مواضع محدودة ، وذلك لدفن القتلى ورفع الجرحى من ساحات القتال ، ونحو ذلك .

صهيون كبرذون :

ينطق (صهيون) بعض كبار الأدباء فى المذياع وغيره بفتح الصاد وضم الياء . وفى القاموس المحيط : صهيون كبرذون .

فى استجلاب الخراج :

من وصايا أهل الحكمة للملوك : المال قوة السلطان وعمارة المملكة ، ولقاحة الأمن ونتاجة العدل ، وهو حصن السلطان وعدة الملك . والمال أقوى العدد على العدو ، ومن حقه أن يؤخذ من حقه ويوضع فى حقه . ولا يؤخذ من الرعية إلا ما فضل عن

معاشها ومصالحها ، ثم ينفق ذلك فى الوجوه التى يعود عليها نفعها . أيها الملك ! مر جباة الأموال بالرفق وبجانبة الخرق ، ومن جاوزق الحلب حلب الدم ، ومثل السلطان إذا حمل على أهل الخراج حتى ضعفوا عن عمارة الأرضين مثل من يقطع لحمه ريا كله ، فهو وإن قوى من ناحية فقد ضعف من ناحية ، وما أدخل على نفسه من الوجع والضعف أعظم مما دفع عن نفسه من ألم الجوع .

وما زال أهل الإسلام ظاهرين على عدوهم فى الأندلس وأمر العدو فى ضعف وانتقاض لما كانت الأرض مقطعة فى أيدى الأجناد فكانوا يستغلونها ويرفقون بالفلاحين ويربونهم كما يربى التاجر تجارته ، وكانت الأرض عامرة والأموال وافرة والأجناد متوافرين والسكراع والسلاح فوق ما يحتاج إليه ، إلى أن كان الأمر فى آخر أيام ابن أبى عامر ، فرد عطايا الجند مشاهرة بقبض الأموال على القطع ، وقدم على الأرض جباة يجبونها فأكلوا الرعايا واجتاحوا أموالهم واستضعفوهم ، فتهاربت الرعايا وضعفوا عن العمارة فقلت الجبايات المرتفعة إلى السلطان ، وضعفت الأجناد وقوى العدو على بلاد المسلمين حتى أخذ الكثير منها . ولم يزل أمر المسلمين فى نقص وأمر العدو فى ظهور إلى أن دخلها الملثمون فردوا الاقطاعات كما كانت فى الزمان القديم .

من شؤم الحرب فى الاسلام :

دارت حرب فى الأندلس بين المسلمين والكفار ، ثم افترقوا فوجدوا فى المعترك قطعة من بيضة الحديد قدر ثلثها بما حوته من الرأس ، فحملتها الروم وعلقتها فى كنيسة لهم ، فكانوا إذا عيروا بانهزامهم يقولون : لقينا أقواماً هذا ضربهم ، وكان أبطال الروم يرحلون إليها ليروها .

قال تعالى (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) وهذا مشتمل على كل ما فى مقدور البشر من العدة والآلة والحيلة ، وأول ذلك أن يقدم بين يدى اللقاء عملاً صالحاً من صدقة ورد مظلمة وصلة رحم ودعاء مخلص وأمر بمعروف وتغيير منكر وأمثال ذلك ، وكان عمر رضوان الله عليه يأمر بذلك ويقول : إنما تقاتلون بأعمالكم . وروى أن بريداً ورد عليه بفتح للمسلمين فقال له عمر : أى وقت لقيتم العدو ؟ قال غدوة ، قال ومتى انهزم ؟ قال عند الزوال . فقال عمر إنا لله وإنا إليه راجعون ! وقام الشرك للايمان من غدوة إلى الزوال !! لقد أحدثتم بعدى حدثا أو أحدثت بعدكم حدثا .

والشأن فى استجادة القواد وانتخاب الأمراء وأصحاب الولاية ، فلا ينبغى أن يقدم على الجيش إلا الرجل ذو البسالة والنجدة والشجاعة والجراءة ، ثبت الجنان صارم القلب جريئه ، رابط الجأش صادق البأس ممن قد توسط الحروب ، ومارس الرجال وما رسوه ونازل الأقران وقارع الأبطال عارفاً بمواضع الفرص خبيراً بمواقع القلب والميمنة والميسرة من الحروب ، وما الذى يجب شحنه بالحماة والأبطال من ذلك ، بصيراً بصفوف العدو ومواقع الغرة منه ومواقع الشدة ، فإنه إذا كان كذلك وصدر الكل عن رأيه كان جيشهم كأنهم مثله .

وليخف قائد الجيش العلامة التى هو مشهور بها ، فإن عدوه قد يستعلم حليته وألوان خيله ورايته ، ولا يلزم خيمته ليلا ونهاراً ، وليبدل زيه ويغير خيمته ويعمى مكانه كى لا يلتمس عدوه غرته . وإذا سكنت الحرب فلا يمشى فى النفر اليسير من قومه خارج عسكره ، فإن عيون عدوه قد انكبت عليه ، وعلى هذا الوجه كسر المسلمون جيوش أفريقية عند فتحها .

وقالوا : جسم الحرب الشجاعة ، وقلبها التدبير ، وعينها الحذر ، وجناحها الطاعة ، ولسانها المكيدة ، وقائدها الرفق ، وسائقها النصر .

وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون . وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ، واصبروا إن الله مع الصابرين) وهذه جماع آداب الحرب .

وقد أوضح الله لنا فى كتابه العزيز علة النصر وعلة الهزيمة والفرار ، فقال تعالى (إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم) يعنى إن تنصروا رسوله ودينه . وأما الهزيمة فعلتها المعاصى ، قال تعالى (إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا) أى بشؤم ذنوبهم .

واستوصى قوم أكثم بن صيفى فى حرب أرادوها فقال : أقلوا الخلاف على أمرائكم ، واعلموا أن كثرة الصياح تفشل ، ولا جماعة لمن اختلف . وتثبتوا فإن أحزم الفريقين الركين .

أسامة